

Distr.
LIMITED

A/48/L.35/Rev.1
3 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ٣١ من جدول الأعمال

حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي

الأرجنتين، أكواڈور، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي،
باراغواي، البرازيل، بربادوس، بليز، بنما، بوليفيا،
بيرو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما،
الجمهورية الدومينيكية، دومينيكا (كمونولث دومينيكا)،
سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور،
سورينام، شيلي، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، فنزويلا،
كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، نيكاراغوا، هايتي
وهندوراس: مشروع قرار منقح

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت مجددا في المسألة المعنونة "حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي"،

وإذ تشير إلى قراراتها ٧/٤٦ المؤرخ ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ و ١٢٨/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٢٠/٤٧ ألف المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و ٢٠/٤٧ باء المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢، وكذلك ما اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان والمحافل الدولية الأخرى من قرارات ومقررات بشأن هذه المسألة.

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣، و ٨٦١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، و ٨٧٣ (١٩٩٣) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣.

وإذ تحيط علما بارتياح بالقرارات MRE/RES.1/91^(١) و MRE/RES.2/91^(٢) و MRE/RES.3/92^(٣) و MRE/RES.5/93^(٤) التي اتخذها وزراء خارجية البلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية في ٣ و ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ و ١٧ أيار/مايو ١٩٩٢ و ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، على التوالي. وكذلك بالقرارين CP/SA.968/93 المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و CP/RES.594 (923/92) المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، اللذين اتخذهما المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية،

وإذ تحيط علما باتفاق جزيرة غرفنز الموقع في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٣ وميثاق نيويورك الموقع في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٣^(٥)،

وإذ تلاحظ أنه على الرغم من الجهود التي بذلها المجتمع الدولي لم يُعد الرئيس جان برتراند أريستيد إلى السلطة ولم يعاد النظام الديمقراطي إلى هايتي وفقاً لأحكام اتفاق جزيرة غرفنز،

وإذ تشعر بجزع شديد لاستمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتعاقبها، ولا سيما إعدامات بأحكام موجزة والتعسفية والاختفاءات القسرية والتعذيب والاغتصاب والاعتقالات والاحتجازات التعسفية. وكذلك رفض الاعتراف بحرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات،

وإذ تشعر بقلق عميق إزاء تصاعد أعمال العنف والتروع المرتكبة ضد حكومة هايتي، لا سيما اغتيال فرانسوا غي مالاري، وزير العدل، هذه الأعمال التي أسهمت في انسحاببعثة المدنية الدولية الموفرة إلى هايتي،

وإذ تشعر بجزع شديد إزاء العقبات التي مازالت تحول دون وzung بعثة الأمم المتحدة في هايتي المرسلة بموجب قرار مجلس الأمن ٨٦٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وأيضاً إزاء فشل القوات المسلحة الهايتية في الوفاء بمسؤوليتها بالسماح للبعثة ببدء أعمالها،

وإذ تسلم بأهمية التدابير التي اتخذها مجلس الأمن للتوصيل إلى تسوية للأزمة الهايتية.

(١) انظر A/46/231، المرفق، التذييل.

(٢) انظر A/46/550-S/23127، المرفق.

(٣) .٥، الفقرة A/47/975-S/26063.

(٤) A/47/1000-S/26297، المرفق.

وإذ ترحب بالجهود التي بذلها المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرارها ١١/٤٧ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية.

ومراجعة منها لتقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣^(٥)، الذي يبلغ فيه مجلس الأمن بأن السلطات العسكرية في هايتي، بما فيها شرطة العاصمة بورتو بربنس، لم تنفذ اتفاقاً جزئياً غفرنر، ومراجعة منها أيضاً لتقريري البعثة المدنية الدولية في هايتي، المقدمين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣^(٦)، ولتقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في هايتي، المقدم في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣^(٧)،

وإذ تحيط علماً بالبيان الذي أدى به الرئيس جان برتراند أريستيد أمام الجمعية العامة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣،

وإذ تشير إلى أن هدف المجتمع الدولي مازال يتمثل في إعادة الديمقراطية بسرعة إلى هايتي وعودة الرئيس جان برتراند أريستيد والاحلال التام لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هايتي،

وإذ ترى أن ثمة حاجة ملحة إلى التوصل بأسرع ما يمكن إلى تسوية نهائية للأزمة الهايتية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

١ - تدين بشدة مرة أخرى محاولة إحلال شخص آخر بصورة غير مشروعية محل الرئيس الدستوري لهايتي، واستعمال العنف والقسر العسكري وانتهاك حقوق الإنسان في ذلك البلد؛

.S/26573 (٥)

(٦) A/48/532/Add.1، المرفق؛ و A/48/532، المرفق.

(٧) A/48/561، المرفق.

- ٢ - تدين أيضاً جميع المحاولات الرامية إلى تأخير أو منع الإعادة الفورية للرئيس جان برتراند أريستيد بوصفه الرئيس الدستوري لهايتي؛
- ٣ - تعلن مرة أخرى عدم مقبولية أي كيان ناشئ عن هذا الوضع غير المشروع، وطالبت بعودة الرئيس جان برتراند أريستيد، وكذلك بالتنفيذ التام للدستور الوطني، وبالتالي بالاحترام التام لحقوق الإنسان في هايتي؛
- ٤ - تؤيد بشدة عملية الحوار السياسي التي تجري برعاية المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية لحل الأزمة السياسية القائمة في هايتي؛
- ٥ - تؤكد أن اتفاق جزيرة غرفنز لا يزال إطاراً سليماً ووحيداً لحل الأزمة القائمة في هايتي؛
- ٦ - تؤكد مرة أخرى أن حل الأزمة الهايتية يجب أن يراعي قراري منظمة الدول الأمريكية CP/RES.594 و (923/92) MRE/RES.3/92 و MRE/RES.2/91
- ٧ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية لإعادة البعثة المدنية الدولية إلى هايتي بأسرع ما يمكن؛
- ٩ - تشجع الأمين العام على متابعة الجهود الرامية إلى وزع بعثة الأمم المتحدة في هايتي وفقاً لاتفاق جزيرة غرفنز؛
- ١٠ - تذكر بالالتزام الواقع على عاتق جميع الدول الأعضاء بالامتنال التام والفعال للتدابير التي اعتمدتها مجلس الأمن في قراريه ٨٤١ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ و ٨٧٥ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣؛
- ١١ - تشجع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أن تقدم مجدداً دعمها في إطار ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، باعتماد تدابير تتفق مع أحكام قرارات منظمة الدول الأمريكية MRE/RES.2/91 و MRE/RES.3/92 و CP/RES.594 و (923/92)، وبالعمل على وجه الخصوص لتعزيز الديمقراطية النباتية والتنظيم الدستوري وأيضاً الحظر التجاري المفروض على هايتي؛

١٢ - تعرب عن عميق قلقها على مصير الشعب الهايتي، وتؤكد مجدداً أن السلطات العسكرية الهاييتية مسؤولة تماماً عن المعاناة الناشئة مباشرةً عن عدم احترام هذه السلطات للدستور الهايتي وعن التزامها العلني باتفاق جزيرة غفرنر؛

١٣ - تؤكد مرة أخرى أن المجتمع الدولي يعتزم زياده تعاونه التقني والاقتصادي والمالي عند إقامة النظام الدستوري في هايتي، وبدعم تنفيذ التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولتعزيز المؤسسات المسند إليها مهمة إقامة العدل وضمان الديمقراطية والاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية؛

١٤ - تؤكد تأييدها للرئيس الدستوري لهايتي جان برتراند أريستيد ولرئيس وزرائه؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة بحلول منتصف شهر شباط/فبراير، وفي خلال استئناف دورتها، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٦ - تقرر أن تبقي هذا الموضوع قيد نظرها إلى أن يوجد حل لهذا الوضع.

— — — — —